93 - حدثنا بن أبي داود قال ثنا محمد بن المنهال قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا أبان بن سمعة عن عكرمة عن عائشة قالت Y كنت أغتسل أنا ورسول ا A من إناء واحد يبدأ قبلي [ص 26] في هذا دليل على أن سؤر الرجل جائز للمرأة التطهير به